ضربها مجرّدين جملة الاصفار التى كانت موجودة من الطرفين
طرف المضروب وطرف المضروب فيه او من احدهما
كان مهر الجواب مثاله لو قيل اضرب الفين ومائة فى ثلاثين
الفا فالمضروب مبدؤه بصفرين والمضروب فيه مبدؤه بصفرين
باربعة اصفار وجملة الاصفار من الطرفين ستّة فاضرب
احدا وعشرين المجرّدة عن الصفرين فى ثلاثة المجرّدة عن
الاربعة اصفار يحصل من ضربهما مجرّدين ثلاثة وستّون
فاثبت قبلها ستّة اصفار التى جرّدتها من الطرفين
يكن الجواب بهذه الصّورة ٦٣٠٠٠٠٠ وذلك
ثلاثة وستّون الفا فمرّتين ولو ضربت الثّانى باصفاره
الاربعة وهو ثلاثون الفا فى احد وعشرين مجرّدة عن
صفريه فاثبت قبل الثّلاثة والستّين الحاصلة من ضربهما
مجرّدين اربعة اصفار المبدوء بها الثّانى فقط على هذه
الصّورة ٦٣٠٠٠٠٠ وذلك ستّمائة الف وثلاثون
الفا والاختبار لصحّة العمل ان تقسم الجواب على احد
المضروبين فيخرج بالقسمة المضروب الاخر او ان
تطرح كلّا منهما اى المضروبين باحد الطروحات المشهورة
وهى التّسعة والثّمانية والتّسعة على الوجه
الّذى مضى بيانه فى الطرح والميزان للجواب ما طرحته به

مطلب
اختبار

من سبعة

من سبعة او ثمانية او تسعة ان فنى احدهما اى المضروبين
بما طرحت كضرب ثمانية عشر فى اثنين وثمانين فانّ الاوّل

١٤ ٧ ٦
١ ٢ ٦ ٨
٦ ١ ٢ ٨
١ ٢ ٨ ٢
فنى

يفنى بتسعة فهى الميزان والجواب الف واربعمائة وستّة
وسبعون وهى يفنى بالتّسعة ايضا او ان كلاهما اى
المضروبين بما طرحت به كضرب ثمانية عشر فى تسعين
فانّ كلّا منهما يفنى بتسعة فهى الميزان والجواب الف وثمانمائة
وعشرون يفنى بها او ان ساواه اى ساوى ما طرحت
به مضروب بقيّتيهما اى حاصل ضرب احدهما فى الآخر فنى ضرب
ثلاثين فى ثلاثين اذا طرحت كلّا بتسعة فبقيّته ثلاثة وحاصل
ضرب ثلاثة فى ثلاثة تسعا وبما طرحت به فهو الميزان والجواب
تسعمائة يفنى به ايضا وكذلك المثال المرسوم اذا طرح بتسعة
لانّ مضروب بقيّتيه تسعة وجوابه يفنى بها او ان زاد
مضروب بقيّتيها على ما طرحت به وفنى ذلك المضروب به
اى بما طرحت به كضرب خمسة عشر فى اربعة وعشرين
فانّهما اذا طرحا بتسعة بقى من كلّ منهما ستّة وحاصل ضرب
ستّة فى ستّة ستّة وثلاثون وهو زائد على ما طرحت به
لكنّه يفنى به فهو الميزان والجواب ثلاثمائة وستّون يفنى بها
ايضا والّا اى وان لم يفن مضروب بقيّتيهما بما طرحت به
فالباقى من ذلك المضروب او مضروب البقيّتين هو الميزان

Copyright © King Saud University